

إجراءات التعامل مع المقبوضات جمعية طهور الخيرية

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والاقواف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ويتم التعامل معها وفق التالي.

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة وقف الاتي:

إذا كانت مقيدة : فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أوفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع لوائح الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:
النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.

العينية : تقييم وتسجيل بالقيمة السوقية للتبرع وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض.

تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم اعداد كافة المستندات المتعلقة بالحصول من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصل واعداد كشوف تحصيل دورية تمهيدا لإثباتها في حسابات الجمعية ويتم اعداد مستند قيد محابي لأثبات هذه الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.

التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم

